

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

تخضع سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. موافقة الجهة المشرفة فنياً على البرنامج أو النشاط والمراد إعادة توجيه مبلغ التبرع له إن تطلب ذلك.
٢. أخذ موافقة المتبرع على إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر.
٣. في حال وجود مبالغ مالية متوفرة أو لم تصرف بعد تقوم الجمعية بتخصيص هذه المبالغ في أنشطة أو برامج لنفس الغرض المتبرع له بعد موافقة المركز أو إيداعها في الحساب البنكي للمركز، ويتولى المجلس إنفاقها في الغرض المتبرع له -إن أمكن- أو إنفاقها في وجوه البر التي يراها.
٤. في حال وجود مبالغ مالية متوفرة أو لم تصرف والمخصصة للزكاة تقوم الجمعية بإيداعها إلى الهيئة العامة للزكاة والجمارك والضريبة.



نموذج اعتماد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وبعد:

فقد اطلع مجلس إدارة جمعية تحفيظ القرآن الكريم بمحافظة الخفجي في اجتماعه الخامس عشر المنعقد بمقر الجمعية يوم الثلاثاء ١٤٤٥/٢/٢٠ هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٩/٠٥ م على (سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع اخر)، وقرر اعتماده ونشره على الموقع الالكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

توقيع مجلس إدارة الجمعية:

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عبد العزيز بن عسيكر المطيري	الرئيس	
٢	ناصر بن عبد الله الهاجري	نائب الرئيس	
٣	علي بن محمد الحربي	المشرف المالي	
٤	مشاري بن عبد الله العتيبي	عضو	
٥	سطام بن قميز الهذال	عضو	
٦	ثاني بن ثويني الحايطي	عضو	
٧	فوزية بنت عبد الله العبيدان	عضو	